الاختلاف في الدين كما ورد في الكتاب العزيز
(دراسة استقرائية تحليلية)

د . فضيلة محمد موسى الزهراني

الأستاذ المساعد بقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

Umm Al-Qura University
fmzahrani@uqu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله وحده، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم .. أما بعد:

فلما كان الاختلاف سنة لله عزوجل ماضية في خلقه؛ ومنه سائغ مقبول، ومنه ماجرَّ المصيبات والويلات عبر القرون؛ أحببت أن أكتب هذا البحث اعتمادًا على القرآن الكريم، وقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: 118 -119].

فكان هذا البحث بعنوان:

الاختلاف في الدين كما ورد في الكتاب العزيز

(دراسة استقرائية تحليلية)

❖ أهمية البحث وأسباب اختياره:

الحاجة لمعرفة تاريخ وقوع الاختلاف كما أخبر الله بعد التحذير والنهي عنه، من خلال القرآن عبر القرون على الأرض، وهذا التاريخ الذي ذكر في القرآن تاريخ لم توثقه يد بشرية ولامن رأى وشهد وأبصر الأحداث، بل هو توثيق إلهي دل على كلياته وجزئياته وأسبابه ومسبباته، ويندر بل لايكاد يوجد أن ترى قضية تاريخية فيها كل هذه الإحاطة والتمييز للمراحل والملابسات ومانتج، ومايجب؛ مع شدة خطورة ماحدث من الاختلاف سواء في الكليات أو الجزئيات، وسواء كان مؤثرا أم لا، وكونه عم الأمم، ولايزال؛ سوى في القرآن، فقضايا التاريخ ومايتعلق به من القرآن، وخاصة فيما يتعلق بمثل هذا الموضوع في الأصول والفروع، من أهم مايجب أن يهتم به الباحثون، والله الموفق.

❖ أهداف البحث:

1. محاولة التوصل لصور أطوار الاختلاف في الدين،كما ورد في الكتاب العزيز.
2. إبراز متعلقات الاختلاف وأنواعه وأسبابه ومسبباته.
3. التعرف على سبل الوقاية من الاختلاف الذي ذمه الله، والمخرج الشرعي الذي نصّ الله عليه الله في القرآن عند وقوع أي اختلاف.

❖ **خطة البحث:**

سرت في كتابة وفق مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث وخاتمة:

التمهيد: تعريف الاختلاف ونبذة عنه كما ورد في القرآن في أصله وحكمته.

المبحث الأول: أطوار الاختلاف في الدين كما ورد في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: متعلقات الاختلاف، وعلاقتها ببعضها، وبيان كل نوع.

المبحث الثالث: أسباب الاختلاف الذي ذمه الله.

المبحث الرابع: السبل والأساليب الوقائية من الاختلاف ومتعلقاته.

المبحث الخامس: المخرج الشرعي من الاختلاف وما يتعلق به.

❖ **الخاتمة:** أهم النتائج.

❖ **ملحق:** شكل مخطط يوضح الأطوار، وما يتعلق بها باختصار.

❖ **ثبت المراجع والمصادر** .

❖ **منهج البحث وعملي فيه:**

سلكت المنهج الاستقرائي لتاريخ هذه القضية بأبرز ماورد فيها من القرآن ومايتعلق بها، والتحليلي لأطوار الاختلاف ومتعلقاته وأنواعه وأسبابه ومسبباته وسبل الوقاية والمخرج. واتبعت فيه الإجراءات الآتية:

1. جمعت الآيات الآيات التي ورد فيها مادة: الاختلاف ونظائره من التفرق والتنازع والخصومة والخوض وما شجر، وذكرت أصول الأدلة وإبرازها من القرآن.
2. حللت ما يحتاج لتحليل من الآيات، من كتب التفسير المعتمدة وكتب العقائد وأصولها باعتبار أن الاختلاف أصل كبير منه داخل في المعتقد.
3. أبرزت العلاقات بين متعلقات الاختلاف والأسباب والمسببات وحللتها.
4. عزوت الآيات بعد ذكرها مباشرة في صلب البحث.
5. خرجت الأحاديث تخريجا مختصرا فإن كان في الصحيحين أحدهما اكتفيت بذلك، وإن في غيرهما خرجت تخريجا مختصرا ونقلت حكم العلماء فيه.

وفي نهاية هذه المقدمة أحمد الله وأشكره وأثني عليه، وهو أهل الثناء والمجد أن يسّر إتمام هذا البحث.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم

تمهيد:

تعريف الاختلاف ونبذة عنه كما ورد في القرآن في أصله وحكمته:

خلق الله عباده حنفاء لله غير مشركين به فاجتالتهم الشياطين[1]؛ وبهذا انقسموا إلى مؤمن وكافر؛ وهذا أعظم نوع من أنواع الاختلاف التي ذكرت في

(1) نصه جزء من حديث:" وإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عن دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عليهم ما أَحْلَلْتُ لهمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بي ما لَمْ أُنْزِلْ به سُلْطَانًا، وإِنَّ

=

القرآن نظرًا لعموميته في الخلق، وظهور وتمييز السعداء من الأشقياء، وقبل ذكر مواضع هذا النوع من الاختلاف في القرآن أشير إلى تعريف الاختلاف لغة.

الاختلاف لغة: جاء في معجم المقاييس: (خ، ل، ف) أصول ثلاثة – وما يخصنا في موضوعنا – أصل: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، ومن ذلك قولهم: اختلف الناس في كذا؛ لأن كل واحد منهم ينحي صاحبه ويقيم نفسه مقام الذي نحّاه.

وأما أصل التغيّر[1] فيمكن أن يظهر معناه؛ لأن الاختلاف فيه معنى التغير عن حال سابقة، والله أعلم.

وقال الراغب الأصفهاني: «والاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع اتسعير ذلك للمنازعة والمجادلة»[2].

ومن هنا يتبين أن الاختلاف فيه معنى المخالفة والمنازعة والتغير والتبديل، وهو أعلم من هذه المعاني وإن كانت داخلة فيه.

اللَّهَ نَظَرَ إلى أَهْلِ الأرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إلَّا بَقَايَا مِن أَهْلِ الكِتَابِ، وَقالَ: إنَّما بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لا يَغْسِلُهُ المَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ" رواه مسلم برقم (2865).

(1) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (2/ 210 – 213).

(2) مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني: (ص 294).

وقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: 118 -119]. وفي معنى الاختلاف قال ابن جرير: «في أديانهم وأهوائهم على أديان وملل شتى»[1].

﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾: فإنهم لا يختلفون في توحيد الله وتصديق رسله وما جاءهم من عند الله[2] فدل على أن ثم أمور لايختلف ولايخالف فيها المرحومون وهي القطعيات والكليات الكبرى.

﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾: فيميز هم الاختلاف إلى شقي وسعيد[3].

المبحث الأول: أطوار الاختلاف في الدين، كما ماورد في القرآن الكريم

أبرز مواضع ورود هذا النوع من الاختلاف في القرآن:

قال تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ [البقرة: 213].

ذكر ابن عاشور كلمة عميقة في هذه الآية فقال: «في عموم الآية تعليم المسلمين تاريخ أطوار الدين بين عصور البشر بكلمات جامعة» [4]. وقد

(1) تفسير الطبري: (12/ 636، 637)

(2) تفسير الطبري: (12/ 636، 637)

(3) ينظر أضواء البيان للشنقيطي: (10/ 109).

(4) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: (1/ 299).

اجتهدت في استخراج أطوار الاختلاف عبر التاريخ من القرآن، فظهر مايمكن إجماله بما يلي:

الطور الأول: لما كان الناس أمة واحدة على دين واحد وملة واحدة؛ وهو دين الحق والتوحيد:

وهذا الذي رجحه الطبري في البقرة، وحتى في موضع سورة يونس؛ فقال: «والقرآن واضح الدلالة أنهم إنما كانوا أمة واحدة على الإيمان ودين الحق دون الكفر بالله والشرك. والقول بأنهم كانوا أمة واحدة على الشرك مرجوح، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُواْ﴾ [يونس: 19]، فنص هنا على الاختلاف؛ وفي آية البقرة(فاختلفوا) قراءة ابن مسعود...فتوعد ... على الاختلاف، لا على الاجتماع ... وأشهر الأقوال في الوقت الذي كانوا فيه أمة واحدة أنه من عهد نوح إلى آدم عشرة قرون، و لا دليل على هذا ولا على غيره يثبُت، ولا يضر الجهل بذلك »[1].

وقد استعمل الطاهر ابن عاشور دلالة كان في مضي الطور الأول وانقضائه واختلاف الناس بعده، فقال: «﴿ كَانَ ﴾ هنا مستعمل في أصل معناه؛ وهو اتصاف اسمها المخبر عنه بمضمون خبرها في الزمن الماضي وأن ذلك قد انقطع؛ إذ صار الناس منقسمين إلى فئتين فئتة على الحق وفئة على الباطل»[2]. ومن هنا يظهر الطور الثاني وما بعده من الأطوار.

(1) تفسير الطبري: (325/3، 626) وينظر تفسير ابن كثير 569/1. وقيل غير ذلك في الأمة الواحدة، وطبيعة الاختلاف وينظر تفسير البغوي: 243/1

(2) التحرير والتنوير لابن عاشور (1/ 302).

الطور الثاني: عندما حدث الاختلاف ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾.

فإرسال الرسل لإبطال الاختلاف بين الحق والباطل[1]، بعث الله نوحًا ثم إدريس ثم بقية النبيين إلى زمن موسى عليه السلام، والله أعلم.

فجملة ﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ هنا مطلقة في كل اختلاف أنزل الله الكتاب ليحكم بين الناس فيه، والله أعلم.

الطور الثالث: جملة ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ عطف على جملة ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾ لبيان حقيقة أخرى من أحوال اختلاف الأمم؛ وهو الاختلاف بين أهل الكتاب الواحد مع تلقيهم دينًا واحدًا، وبين أهل الكتاب بعضهم مع بعض. وفي هذا الطور سيكون الكلام عن اختلاف أهل الكتاب الواحد؛ حيث أحدث اتباع الرسل بعدهم اختلافًا آخر وهو اختلاف كل قوم في نفس شريعتهم[2]. فالجملة ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ مقيدة بأنه اختلاف في الكتاب، والله أعلم.

وهنا يبرز عندنا اختلافان كبيران مؤثران:

أولاً: اختلاف أهل التوراة: فكان الاختلاف في الكتاب نفسه الذي أنزله الله وهو التوراة، من ذات الذين أوتوه، وهم اليهود من بني إسرائيل[3]. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ﴾ [هود: 110] وَ [فصلت: 45].

(1) التحرير والتنوير لابن عاشور (1/ 309).
(2) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: (1/ 308 – 309).
(3) انظر:تفسير الطبري: (3/ 627)، وانظر: تفسير القرطبي: (2/ 32).

ثانيًا: اختلاف أهل الإنجيل: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾ [آل عمران: 19]. وهم الذين أوتوا الإنجيل هنا، كثر اختلافهم وأقوالهم في أمر عيسى وعظم افتراؤهم على الله فيما قالوه فيه [1]. والاختلاف في الكتاب المقصود في أصول الشرائع فهو الذي يعطل المقصود منه[2].

الطور الرابع: اختلاف أهل الكتاب بعضهم مع بعض، قال تعالى: ﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ٢٥٣﴾ [البقرة: 253].

قوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِهِم﴾ يعني من بعد الرسل الذين وصفهم في الآية، وآخر من ذكر منهم عيسى عليه السلام.

قال قتادة: «من بعد موسى وعيسى»[3]. وفي قوله: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ﴾ قال ابن جرير: «من بعد ما جاءتهم البينات ... بتحريم الاقتتال والاختلاف، وبعد ثبوت الحجة عليهم بوحدانية الله ورسالة رسله ووحي كتابه، فكفر بالله وبآياته بعضهم وآمن بذلك بعضهم»[4].

(1) انظر: تفسير الطبري (282/5).
(2) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: (1/ 309).
(3) أخرجه الطبري في تفسيره، بسنده إلى قتادة: (4/ 522).
(4) تفسير الطبري: (4/ 522).

والاختلاف والاقتتال الذي بين اليهود والنصارى في هذا الطو، كما حدث في قصة أصحاب الأخدود.

ولا بد أن يلاحظ أنه منذ الطور الثاني إلى يومنا هذا؛ وكل نوع من هذه الاختلافات لها وارث فهي مستمرة.

ومنه أيضًا حصل من الأمم الاستمتاع بالخلاق، والخوض، وتبعتهم فيه هذه الأمة. وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله بعد الطور السابع.

ومن الخوض حصل التفرق بدءًا من هذا الطور إلى يومنا هذا، قال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾ [الشورى: 14] .

ومنذ ذلك بدأ الانقسام في الناس إلى:

1. أهل الديانات والملل مطلقًا؛ مثل: المجوس واليهود والنصارى والمسلمين.
2. أهل الأهواء والنحل؛ مثل: الفلاسفة والصابئة والدهرية وعبدة الأوثان[1].

الطور الخامس: اختلاف أهل الكتاب بعد بعثة النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَوَّأۡنَا بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدۡقٖ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخۡتَلَفُواْ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ﴾ [يونس: 93].

قال ابن جرير: «وذلك أنهم كانوا قبل أن يُبعث محمدٌ ﷺ مجمعين على نبوة محمد ﷺ والإقرار به، وبمبعثه غير مختلفين فيه بالنعت الذي كانوا يجدونه مكتوبًا عندهم، فلما جاءهم ما عرفوا كفر به بعضهم وآمن به بعضهم، والمؤمنون منهم كانوا عددًا قليلاً»[2]. وكذا قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا

(1) انظر: الملل والنحل للشهرستاني: (19/1).

(2) تفسير الطبري: (12/ 285). وينظر: تفسير البغوي150/4 وتفسير ابن كثير 295/4،

=

جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ ﴾ [البينة: 4] وفيها معنى أن رسول الله حق يعرفونه كما يعرفون أبناءهم.

الطور السادس: وهو خاتمتها بالنسبة لعموم الأمم بقوله تعالى: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة: 213]. وهنا يكون أخص نوع من أنواع الاختلاف؛ وإن كان داخلاً في عموم الاختلاف الذي حدث في الطور الثاني، نظرًا لخصوصية نبي هذه الأمة والمتبعين له منها.

فهذا الاختلاف حدث بين أهل الإيمان بالله وبرسوله محمد ﷺ وبين أهل الكتاب، قال ابن جرير: «وكان اختلافهم الذي خذلهم الله فيه وهدى له الذين آمنوا بمحمد ﷺ والجمعة »[1].

وهو يوم الجمعة، عرض على الأمم قبلنا، فرفضه اليهود، ورفضه النصارى، وقبلته هذه الأمة طيبا مباركا، وهو نوع من الاختلاف في تحديد الهوية الزمانية التاريخية، ومعرفة عيد الأسبوع شرعا وقدرا، وتقدم هذه الأمة فيه على من اختلف معهم وخالف:

قال صلى الله عليه وسلم: «نحن الآخرون الأوّلون يوم القيامة، نحن أوّل الناس دخولاً الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فهذا اليوم الذي هدانا الله له والناس لنا فيه تبع غدًا لليهود – يعني السبت – وبعد غدٍ للنصارى – يعني الأحد–» [2].

296

(1)تفسير الطبري: (3/ 630).

(2) رواه مسلم برقم (855).

ومما اختلفوا فيه أيضًا الصلاة؛ فمنهم من يصلي إلى المشرق ومنهم من يصلي إلى بيت المقدس فهدانا الله للقبلة.

واختلفوا في الصيام؛ فمنهم من يصوم بعض يومٍ وعضهم بعض ليلة فهدانا الله له.

واختلفوا في إبراهيم فجعله الله حنيفًا مسلمًا، وكذّب بعضهم كُتب بعضٍ وصدّقنا بجميعها[1].

الطور السابع: اختلاف هذه الأمة؛ وهو نوعان:

الأول: اختلافٌ لا يضرهم: وهو الاختلاف في الفروع؛ علمية كانت أو عملية[2]، قال ابن القيّم: «وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيمانًا، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال»[3]. يعني فيما يتعلق بالعقيدة في الله تعالى وأسمائه وصفاته، لم يختلفوا في ذلك، وأما ما تعلق بالفروع فقد حصل اختلاف وصفه ابن القيم وصفا دقيقا بقوله:

«أما الصّدّيق فصان الله خلافته عن الاختلاف المستقر في حكمٍ واحدٍ من أحكام الدين، وأمّا خلافة عمر فتنازع الصحابة تنازعًا يسيرًا في قليل من المسائل جدًا، وأقرّ بعضهم بعضًا على اجتهاده من غير ذمٍّ ولا طعن، فلما كانت خلافة عثمان اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض الكلام

(1) انظر: تفسير الطبري (3/ 631)، والقرطبي (2/ 33).
(2) انظر: الاعتصام للشاطبي: (2/ 432).
(3) إعلام الموقعين لابن القيّم: (1/ 52)، وينظر ص249

واللوم...»[1]. وهذا الذي في الفروع والأحكام، خلاف يسوغ، لايخرج عن حقيقة الإيمان، إذا ردّوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله [2].

الثاني: اختلافٌ ضَرهم ولايزال يضرهم: وهو الاختلاف في الأصول علمية أو عملية[3]، وحدث منذ فتنة قتل عثمان، قال ابن القيّم: «فلما أفضت الخلافة إلى عليّ صار الاختلاف بالسيف»[4].

المبحث الثاني: متعلقات الاختلاف، وعلاقتها ببعضها، وبيان كل نوع:

متعلقات الاختلاف من التفرق والتنازع والخصومة و"ما شجر" ونحوه كله مذكور في القرآن؛ فالاختلاف في هذه الأمة سببه الخوض فيما خاضت فيه الأمم السابقة مما أدى بهم إلى الاختلاف والتفرق، فخاضت هذه الأمة كما خاضوا، فتفرقت واختلفت، كما تفرقوا واختلفوا.

فهذا الاختلاف الضار سببه: الخوض، ونتيجته: التفرق، فهو أشد أنواع الاختلاف[5]، ولازمه – في الحالتين – سواءً الاختلاف الذي يضر أو الاختلاف الذي لا يضر -: التنازع، فإن وصل التنازع لحد المقابلة والتضاد والتفاصل فهي الخصومة، ومبدؤها ما شجر بينهم، والخلاصة أن ثم وصفا بالشقاق يتعلق

(1) إعلام الموقعين لابن القيّم: (1/ 249).
(2) ينظر: المصدر السابق: (1/ 52).
(3) انظر: الاعتصام للشاطبي: (2/ 439).
(4) إعلام الموقعين: لابن القيّم (1/ 249).
(5) انظر: رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع: (1/ 41). فقد ذكر كلامًا نفيسًا في الفرق بين الاختلاف والافتراق.

بالاختلاف، يقل فيه معنى الشقاق ويكثر بحسب ما اقترن به من أسبابه، وقد اجتهدت في معرفة هذه المعاني من خلال أصول اللغة ومعنى ماورد في آياتها، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، والله أعلم. وهذا بيانه:

أولاً: الاختلاف[1].

ثانيًا: **الخوض (**سبب الاختلاف الضار):

وأصله في اللغة ما قال ابن فارس: «(خ، و، ض): أصل يدل على توسط شيء ودخول ... تخاوضوا في الحديث والأمر؛ أي تفاوضوا وتداخل كلامهم»[2]. فالخوض فيه معنى التداخل والتغطية وعدم الوضوح.

وذكر الراغب أن الخوض أكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يُذم الشروع فيه[3].

ومما ورد في القرآن قوله: ﴿فَٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِخَلَٰقِكُمۡ كَمَا ٱسۡتَمۡتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُم بِخَلَٰقِهِمۡ وَخُضۡتُمۡ كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْ﴾ [التوبة: 69].

بخلاقكم: بحظكم ونصيبكم سواء من أمور الدين أو الدنيا، فهو يعم الجميع، وأخطره الخوض في الدين[4].

خضتم: في الكذب والباطل[1]. وفيما يكرهه الله، فهم في فتنة واختلاط في الدنيا، قال قتادة: «كلما غوى غاوٍ غوينا معه»[2]، وأول من يدخل في هذا

(1) سبق بيان الاختلاف لغة و ورودوه في القرآن (ص 6) من هذا البحث.

(2) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (2/ 229)، وانظرأيضًا: القاموس للفيروزآبادي (ص 827 – 828).

(3) انظر: مفردات القرآن للراغب الأصفهاني: (ص 32).

(4) انظر: تفسير الطبري: (11/ 551).

المنافقون، لأنهم هم أصحاب المقالة الشهيرة والخزي المبين في فرقة الدين الباطنة، مع شدة خطورتها وشذوذها، فيماقص الله من خبرهم.

قال ابن تيمية رحمه الله: «﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ﴾ إشارة إلى اتباع الشهوات وهو داء العصاة، وقوله: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ إشارة إلى اتباع الشبهات وهو داء المبتدعة وأهل الأهواء والخصومات، وكثيرًا ما يجتمعان فقلّ ما تجد في اعتقاده فسادًا إلا وهو يظهر في عمله»[3].

ثالثًا: التفرّق (نتيجة الاختلاف الضار):

وأصله في اللغة ما قال ابن فارس: «(ف، ر، ق) أصل صحيح يدل على تمييز وتزييل بين شيئين»[4]، وفي القاموس المحيط فرّقه تفريقًا وتفرقة بدده، وتفرّق تفرّقًا، ضد تجمع كافترق [5].

ومما ورد في القرآن:

ذِكرُ الذين فرّقوا دينهم، حتى كانوا شيعا: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: 159].

---

(1) انظر: تفسير الطبري: (11/ 551).

(2) أخرجه الطبري في تفسيره: (23/ 451).

(3) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية: (ص 81)، وقد ذكر من ص 88 إلى ص 102 مما في هذا الخوض.

(4) معجم المقاييس لابن فارس: (4/ 493).

(5) القاموس المحيط للفبروزآبادي: (ص 1185).

قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم (فرّقوا)، وقرأ حمزة والكسائي (فارقوا) [1].

قال ابن جرير: «وهما متفقتا المعنى غير مختلفتيه، وذلك أن كل ضالٍ فلدينه مفارق، وقد فرّق الأحزاب دين الله الذي ارتضاه لعباده فتهوّد بعضٌ وتنصّر آخرون وتمجّس بعضٌ وذلك هو التفريق بعينه، ومصير أهله شيعًا متفرقين غير مجتمعين، فهم لدين الحق مفارقون وله مفرّقون» [2].

وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ﴾ قولان عن السلف: الأول: اليهود والنصارى والثاني: يعني بذلك أهل البدع من هذه الأمة الذين اتبعوا متشابه القرآن دون محكمه [3].

قال الطبري: «والصواب ... أن يقال: إن الله أخبر نبيه ﷺ أنه بريء ممن فارق دينه الحق وفرّقه، وكانوا فرقًا فيه وأحزابًا شيعًا وأنه ليس منهم ولا هم منه؛ لأن دينه الذي بعثه الله به هو الإسلام دين إبراهيم ... فكان من فارق دينه ...من مشرك ووثني ويهودي ونصراني ومتحنف مبتدع قد ابتدع في الدين ما ضلّ به عن الصراط المستقيم والدين القيم وملة إبراهيم المسلم فهو بريء من محمد ﷺ ومحمد بريء منه، وهو داخل في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾» [4].

(1) انظر: السبعة لابن مجاهد ص274، الإشارات الجلية د. محمد محيسن: (ص 169).
(2) تفسير الطبري: (10/ 31 – 45).
(3) انظر: تفسير الطبري: (10/ 31 – 35)، تفسير البغوي 208/3
(4) تفسير الطبري: (10/ 31 – 35).

﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ أسلوب تنفير عنهم، ففيه دليل على البراءة والتبري من كل فرق المخالفة من أهل البدع من هذه الأمة، ومن مشركي قريش، ومن اليهود ومن النصارى[1].

ذِكرُ الذين لا يفرقون بين الرسل: قال تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: 285]، هم المؤمنون يؤمنون بجميع الرسل، مخالفين بذلك أهل الكتاب.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن هذه الأمة ستتبع السَّنن قبلها ومن ذلك التفرق؛ فقال ﷺ: «افترقتِ اليَهودُ علَى إحدَى وسبعينَ فرقةً فواحدةٌ في الجنَّةِ وسبعونَ في النَّارِ وافترقتِ النَّصارى علَى ثِنتينِ وسبعينَ فرقةً فإحدَى وسبعونَ في النَّارِ وواحدةٌ في الجنَّةِ والَّذي نفسُ محمَّدٍ بيدِهِ لتفترِقَنَّ أمَّتي علَى ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً واحدةٌ في الجنَّةِ وثِنتانِ وسبعونَ في النَّار قيلَ يا رسولَ اللَّهِ مَن هم قالَ الجماعَةُ»[2].

رابعًا: التنازع (وهو الاختلاف سواءً في الأصول أو الفروع):

وأصله في اللغةكما قال ابن فارس: «(ن، ز، ع) أصل صحيح يدل على قلع شيء، ونزعت الشيء من مكانه نزعًا»[3]. التنازع: التخاصم والتناول. وفيه معنى المجاذبة، ويعبر بهما عن المخاصمة والمجادلة[4].

(1) انظر: تفسير الطبري: (10/ 31 – 35). والمحرر الوجيز2/367

(2) رواه ابن ماجة واللفظ له برقم 3241 , وصححه الألباني، وروي بعدة ألفاظ وطرق أخرى كما أخرجه أحمد في ((المسند)) (145/3)، وأبو يعلى (36/7).

(3) معجم المقاييس لابن فارس: (5/ 415).

(4) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي: (ص 990)، مفردات القرآن للراغب: (ص 798).

فالتنازع فيه معنى المجاذبة بقوة في الشيء؛ ومحاولة إزالته.

ومما ورد في القرآن:

ذِكرُ التنازع في الأصول: قال تعالى: ﴿فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [الحج: 67].

قال ابن جرير: «فلا ينازعنك هؤلاء المشركون بالله يا محمد في ذبحك ومنسكك بقولهم أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون الميتة التي قتلها الله، فإنك أولى بالحق منهم لأنك محقٌ وهم مبطلون»[1].

ذِكرُ التنازع في الفروع: قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ وَتَنَٰزَعۡتُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَعَصَيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 152]. وذلك كان من الصحابة في أُحد أمرهم الرسول ﷺ بلزوم مركزهم ومقعدهم من فم الشعب بأُحد، فلما بدأت الهزيمة في الكفار ترك بعضهم مركزهم وثبت بعضهم[2].

خامسًا: الخصومة (وهي اشتداد المنازعة لحد التقابل والتفاصل):

وفي أصلها قال ابن فارس: «(خ، ص، م): أحد أصلين: المنازعة»[3]، وقال الفيروزآبادي: «الخصومة الجدل، وخصمه غلبه وليس في كل شيء، يقال نازعته: لأنهم استغنوا عنه بغلبته»[4]، وقال الراغب: «المخاصمة أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر؛ أي جانبه، أن يجذب كل واحد منهم ... من جانب»[5].

(1) تفسير الطبري: (16/ 627).
(2) انظر: تفسير الطبري: (6/ 136 – 137).
(3) معجم المقاييس لابن فارس: (2/ 187).
(4) القاموس للفيروزآبادي: (ص 1424).
(5) مفردات القرآن للراغب: (ص 284).

فالخصومة فيها معنى زائد عن مجرد المنازعة؛ وهو اشتدادها لحد المبالغة والتفاصل، وإذا حدثت وقد يكون هناك طرف ثالث يحكم، قال تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [ص: 21].

ومما ورد في القرآن: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: 58]، وهي الخصومة بالباطل التي كانت قريش تسكلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم: «ما ضلّ قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل، ثم قرأ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾»[1].

سادسًا: ما شجر بينهم (وهو مبدأ النزاع والخصومة):

ورد في معجم المقاييس في أصله أن (ش، ج، ر) أصلان متداخلان معناهما: تداخل الشيء بعضه في بعض، وعلو في شيء وارتفاع[2]. وهو المنازعة [3]. وقال الفيروزآبادي: «الشجر: الأمر المختلف»[4]. ولم يرد هذا اللفظ إلا مرة واحدة في كتاب الله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: 65]، قال ابن جرير: «فيما شجر بينهم: فيما اختلط بينهم من أمورهم فالتبس حكمه عليهم ... وتشاجر القوم إذا اختلفوا في الكلام والأمر»[5].

سابعا: الشقاق:

(1) رواه الترمذي برقم (3253). وابن ماجة 48 وأحمد 22164 وحسنه الألباني.
(2) انظر: معجم المقاييس لابن فارس: (3/ 246).
(3) مفردات القرآن للراغب: (ص 446).
(4) القاموس للفيروزآبادي: (530). وانظر: لسان العرب لابن منظور: (5/ 34).
(5) تفسير الطبري: (7/ 200).

الشقاق لغة: أصل واحد يدل على انصداع في الشيء، ومنه قولهم: شققت الشيء إذا قطعته بنصفين فبعد أحدهما عن الآخر وكل قطعة منه شقة. ثم تحمل عليه المعاني من باب الاستعارة.. كما يقال: شاق فلان فلانا إذا عاداه وباعده، والأصْل في ذلك كله البعد(1).

وفي الفروق، أن الشقاق في القرآن على ثلاثة أوجه:

الأول: الضلال قال الله: ﴿ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِي ٱلۡكِتَٰبِ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ ١٧٦﴾[البقرة:176]. ويجوز أن يكون أراد المجانبة والمباعدة، أي: هم في بعد عن الحق وعن صاحب الحق شديد.

الثاني: الخلاف، قال: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا ﴾[النساء:35]جاء في التفسير أنه أراد الخلاف، ويجوز أن يكون بمعنى الفُرْقة وهو أجود.

الثالث: العداوة، قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۖ ١٣﴾[الأنفال:13]. وقال: ﴿وَيَٰقَوۡمِ لَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شِقَاقِيٓ﴾[هود:89]. وهذه الألفاظ يقام بعضها مقام بعض في هذه الآيات، وأصلها واحد(2).

(1) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس(170/3)، الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري (ص: 267)

(2) الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري (ص: 267)

المبحث الثالث: أسباب الاختلاف الذي ذمه الله

1. الاختلاف في الغاية المقصودة وهو توحيد الله تعالى؛ وهو مأخوذ من مفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [البقرة: 213]، قال القرطبي: «أمة: مأخوذ من قولهم أَمَمْتُ كذا قصدته»[1]. وقال ابن عاشور: «أي يؤمّون غاية واحدة»[2].

وهذا ما يسمى نية المعمول له وهو الله تعالى؛ فهم اختلفوا فيه.

2. الجهل بالبينات؛ وهو مأخوذ من مفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ [البقرة: 213]، فالجهل بالأمر المتنازع فيه فيه نفسه أو الجهل بالبينة نفسها سواءً معه أو مع خصمه أو بدلالاتها من أعظم أسباب الاختلاف.

3. البغي؛ نص الله عليه بقوله: ﴿بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾ [البقرة: 213]، طلب الرياسة والاستعباد من بعضهم على بعض. عن الربيع: «بغيًا على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها وزينتها أيهم يكون له الملك والمهابة في الناس»[3].

وذكر ابن عاشور في معنى البغي والاطلاق في الآية معنى عميقا فقال: «شاع في طلب ما للغير بدون حق فصار بمعنى الظلم، وأطلق هنا على على الحسد لأن الحسد ظلم، والمعنى أن داعي الاختلاف هو التحاسد وقصد كل فريق تغليط الآخر، فيحمل الشريعة على غير محاملها ليفسد ما حملها عليه الآخر»[4].

---

(1) تفسير القرطبي: (2/ 31).
(2) التحرير والتنوير لابن عاشور: (1/ 300).
(3) تفسير الطبري: (3/ 628 – 629).
(4) التحرير والتنوير لابن عاشور: (1/ 130).

وهذا ما يسمى نية العمل؛ فهم اختلفوا فيها لما في النفوس من البغي والحسد وإرادة العلو في الأرض ونحو ذلك[1]. فهذا سبب إما ديني أو ديني ودنيوي وقد يؤول إلى الدماء[2]، وهذا كله من اتباع الأهواء؛ لأن البغي إنما حصل بعد أن جاءتهم البينات كما نصّ الله.

4. الخوض كما خاضت الأمم السابقة، واتباع سننهم في الاختلاف والتفرق[3]؛ ومن ذلك كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم[4].

5. اتباع العوائد وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: 22].

المبحث الرابع: الأساليب والسبل الوقائية من الاختلاف ومتعلقاته:

أولاً: الوقاية من الخوض الذي هو سبب الاختلاف؛ ورد عدة أساليب في التحذيرمن ذلك ومنها:

1- توعد الله الخائضين بالنار؛ قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝١١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى خَوْضٍ يَلْعَبُونَ﴾ [الطور: 11-12]، ولما يُسأل الخائضون يوم القيامة ما سلقكم في سقر يكون مما يجيبون به ﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ﴾ [المدثر: 45].

(1) السبب 2 وَ 3 أشار إليهما ابن تيمية في اقتضاء الصراط (ص96).

(2) اقتضاء الصراط المستقم لابن تيمية: (ص 91).

(3) انظر (ص 12، 13) من هذا البحث.

(4) في هذا المعنى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حتَّى لو سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قالَ: فَمَنْ؟"رواه البخاري برقم (3456).

2- التوبيخ: قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: 65 – 66].

3- الآيات الكثيرة في الأمر بالإعراض عنهم وتركهم إذا خاضوا، قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: 140]، قال ابن جرير: «في هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم»[1].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: 68]، وإن أنسى الشيطان هذ النهي عن الجلوس معهم والإعراض عنهم في حال خوضهم في آيات الله ثم تذكر الإنسان بعد ذلك فيقوم ولايقعد بعد تذكره، كما هو ظاهر. والذي يظهر عموم هذا للنبي صلى الله عليه وسلم وأمته. قال تعالى: ﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [الزخرف: 83] وَ [المعارج: 42].

ثانيًا: الوقاية من الاختلاف المذموم؛ ورد عدة أساليب للتحذير من ذلك ومنها:

(1) تفسير الطبري: (7/ 163).

1- صيغة التحذير باللفظ الصريح: قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63]، عداه بعن، فهم يخالفون عن أمره معرضين مدبرين.

2- النهي عنه مقرونًا به النهي عن التفرق أيضًا: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: 105]، ومنه العذاب بالوعيد إن تفرقوا واختلفوا.

ثالثًا: الوقاية من التفرق؛ ورد عدة أساليب في التحذير منه ومن ذلك:

1- النهي عنه والتعريض بأهله وذمهم؛ قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: 31 – 32]، قال ابن جرير: «﴿كُلُّ حِزْبٍۭ﴾ كل طائفة وفرقة من هؤلاء الذين فارقوا دينهم الحق فأحدثوا البدع التي أحدثوها، ﴿فَرِحُونَ﴾ بما هم به مستمسكون من المذهب فرحون مسرورون يحسبون أن الصواب معهم دون غيرهم»[1].

2- الأمر بالإجتماع والنهي عن الفُرقة في نفس السياق؛ قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: 103]، وقال: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[الأنعام: 153]، وقال: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [الشورى: 13].

(1) تفسير الطبري: (17/ 498 – 499).

3- النهي مع بيان شدة المذمة، في أن التفرق حصل من بعد مجيء البينات؛ روى عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ ﴾ [آل عمران: 105] ونحو هذا في القرآن[1]، أمر الله – جل ثناؤه – المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنما هلك من كان قبلهم بالخصومة في الدين.

رابعًا: الوقاية من التنازع؛ ورد عدة أساليب في التحذير منه ومن ذلك:

1- النهي عن التنازع في نفس سياق الأمر بطاعة الله ورسوله؛ قال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: 46].

(1) من مثل قوله تعالى: ﴿وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓ ﴾[النساء:140]، وقوله: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ﴾ [الأنعام: 153]، وقوله: ﴿ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [الشورى: 13]، ذكر هذا الطبري في تفسيره: (7/ 603).

وذكر مرة أخرى أنها: «﴿ وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾ [الأنعام: 68]. وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا ﴾ [الأنعام: 159]، وقوله:﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ ﴾ [آل عمران: 105] ». وذلك في تفسيره (9/ 313).

2- النهي الذي خرج مخرج الأمر بالإعراض؛ والأمر بالدعوة إلى الله للمخالف في نفس السياق؛ قال تعالى: ﴿ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِۚ وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ﴾ [الحج: 67]، قال ابن جرير: «وادع يا محمد منازعيك من المشركين بالله في نسكك وذبحك إلى اتباع أمر ربك في ذلك بألا يأكلوا إلا ما ذبحوه بعد اتباعك وبعد التصديق مما جئتهم به من عند الله ويجتنبوا الذبح للآلهة والأوثان...»[1].

فهنا إذا حصل النزاع في أصول الدين فليشتغل الإنسان بالدعوة إلى الله أكثر مما يشغل نفسه بالمنازعة.

خامسًا: الوقاية من الخصومة؛ ورد عدة أساليب في التحذير منها ومن ذلك:

1- التنفير منها؛ قال تعالى: ﴿ وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴾ [البقرة: 204]، وقال: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف:58].

2- إن الخصومة مقرونة بالجدل؛ والجدل النهي عنه ظاهر في الشريعة.

سادسًا: الوقاية مما يشجر من الخصومات ؛

النهي عنه تابع للنهي عن التنازع والخصومة؛ لأنه مبدؤها. والله أعلم وهو ولي التوفيق.

(1) تفسير الطبري: (16/ 628).

المبحث الخامس:

المخرج الشرعي من الاختلاف ومتعلقاته إذا وقع

أولاً: المخرج من الاختلاف بعومه:

1. قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [البقرة: 213]، قال ابن جرير: «الكتاب بدلالته على ما دل على صحته من الحكم؛ حاكمًا بين الناس وإن كان الذي يفصل القضاء بينهم غيره»[1]، وهذه عامة في كل كتب الله التي لم تنسخ ولم تحرّف ولم يبق اليوم إلا القرآن.
2. قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: 105]، هذه الآية في القرآن بخصوصه؛ وفيها النص على أن الرسول هو الذي يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه في حال حياته، فالمخرج الشرعي هنا: هو التحاكم إلى الكتاب والسنة.
3. قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [النحل: 64]، يشمل بيان الاختلاف مما فرقهم عن الحق، وبيان المخرج الشرعي، وبيان حجج الله وجميع مايتعلق بالبيان النبوي[2].

وهذا البيان عام في حياته؛ وبعد مماته هو موجود في سنته ﷺ، فالمخرج الشرعي هنا: بيان الحق فيما اختلف فيه الناس وذلك برفع الجهل بالبينات.

(1) تفسير الطبري: (3/ 627).
(2) انظر:تفسير القرطبي: (5/ 122).

4. قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: 10]، قال القرطبي: «أي وما خالفكم فيه الكفار من أهل الكتاب والمشركين من أمر الدين فقولوا لهم حكمه إلى الله لا إليكم، وقد حكم أن الدين هو الإسلام لا غيره وأمور الشرائع إنما تتلقى من بيان الله»[1]. فالمخرج الشرعي هنا: أن يجاب الكفار بهذا الجواب الإجمالي فيما اختلف فيه؛ (أن حكمه إلى الله لا إليكم).

ثانيًا: **المخرج من التنازع بخصوصه** (وهو لازم الاختلاف):

1. قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: 59]، قال ابن جرير: «إن اختلفتم أيها المؤمنون في شيء من أمر دينكم أنتم فيما بينكم أو أنتم وولاة أمركم فاشتجرتم فيه؛ ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يعني بذلك فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم أنتم بينكم أو أنتم وولاة أمركم فيه من عند الله يعني بذلك من كتاب الله فاتبعوا ما وجدتم فيه وأطيعوا الله باتباعكم ما فيه من أمره ونهيه وحكمه وقضائه ... وأما قوله ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ فإنه يقول فإن لم تجدوا حكم ذلك في كتاب الله مبينًا فارتادوا معرفة ذلك أيضًا من عند الرسول إن حيًّا وإن كان ميتًا فمن سنته»[2].

(1) تفسير القرطبي: (8/ 7).
(2) تفسير الطبري: (7/ 184 – 185).

قال القرطبي: «وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى كتاب الله والسنة وهذا يدل على صحة كون سؤال العلماء واجبًا ...»[1]. فالعلماء هم الذين يتولون ذلك، بيانا للأصول وتصحيحا وتضعيفا, وردا للمتشابه إلى المحكم وغير ذلك.

ولا ريب أن الحكم المعلق على شرط ينتفي عند انتفائه[2]. فإذا لم يتم الرد إلى الله والرسول انتفى الإيمان عمن فعل ذلك، بحسب تحقق الشروط وانتفاء الموانع. وفي هذا المخرج من الرد خير كثير، وهو أحسن عاقبة من استمراء الخلاف؛ وذلك في العاجل والآجل؛ لأن الاختلاف في أصله شر بحسب مقدار ذمه، والألفة وترك التنازع والفرقة أحمد وأجمل .

وهذه الآية لا تدل على بطلان القياس – فهو مخرج شرعيٌّ أيضًا على قول الجمهور – ؛ لأن إلحاق غير المنصوص بالمنصوص لوجود معنى النص فيه لا يخرج عن الرد إلى الكتاب والسنة، بل قال بعضهم الآية متضمنة لجميع الأدلة الشرعية[3].

2. في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

(1) تفسير القرطبي: (3/ 260).
(2) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم: (1/ 53).
(3) انظر: أضواء البيان للشنقيطي: (1/ 261).

قال الشنقيطي: « أقسم الله تعالى هذه الآية الكريمة بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكّم رسوله ﷺ في جميع الأمور ثم ينقاد لما حكم به ظاهرًا وباطنًا ويسلمه تسليمًا **من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة** »[1].

الخاتمة

الحمد لله الذي علم ماكان، وماسيكون، ومالم يكن لوكان كيف يكون، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين؛ أما بعد:

فهذه أهم نتائج البحث يمكن إجمالها بما يلي:

1. سنة الله قاضية بالاختلاف، إلا أن الله لم يأمر به ولاحث عليه؛ بل نهى عنه أشد النهي.
2. ظهر بالبحث في القرآن أطوار التاريخ، في كل خلاف فاصل حدث في البشرية.
3. تميز بالبحث أنواع الاختلاف سواء للبشرية عموما، أوفي الأمة على وجه الخصوص
4. تقرر بالبحث أن ثم فرق بين الاختلاف في الأمور التي لايصح ولايصلح فيها الاختلاف، من أمور العقيدة، وبين الأمور التي يسوغ فيها الخلاف، من فروع الأحكام الفقهية.
5. أظهر القرآن علاقة الاختلاف والفرقة بعقيدة البراء من المخالفين﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ .
6. نتج بدراسة جذور الاختلاف، ومتعلقاته، وكذلك دراسة سياقاته ومتعلقاته في القرآن؛ أن ثم فروقا لغوية وسياقية بين معنى الاختلاف وبين متعلقاته يبدأ بسبب

(1) أضواء البيان للشنقيطي: (1/ 262).

الخوض فيما خاضت فيه الأمم السابقة فينتج عنه التفرق، ولازمه التنازع، فإن وصل التنازع لحد المقابلة والتضاد والتفاصل فهي الخصومة، ومبدؤها ما شجر بينهم، والخلاصة أن ثم وصفا بالشقاق يتعلق بالاختلاف، يقل فيه معنى الشقاق ويكثر بحسب ما اقترن به من أسبابه.

7. أظهر البحث أسباب الاختلاف في الأمم عموما؛ في الغاية والقصد والبغي والحسد، وفي هذه الأمة بشكل أخص باتباع السنن؛ من الخوض والتشبه.
8. نتج بالبحث أنه يلزم من الاختلاف بكل أنواعه التنازع.
9. بين القرآن بشكل قطعي المخرج من الاختلاف؛ جملة وتفصيلا، وعموما وخصوصا، وهو باختصار يكون بالرد لله ورسوله، بجميع صوره وأشكاله، وهذا من محكمات الدين وقطعياته.

ملحق مخطط أطوار الاختلاف في الدين:

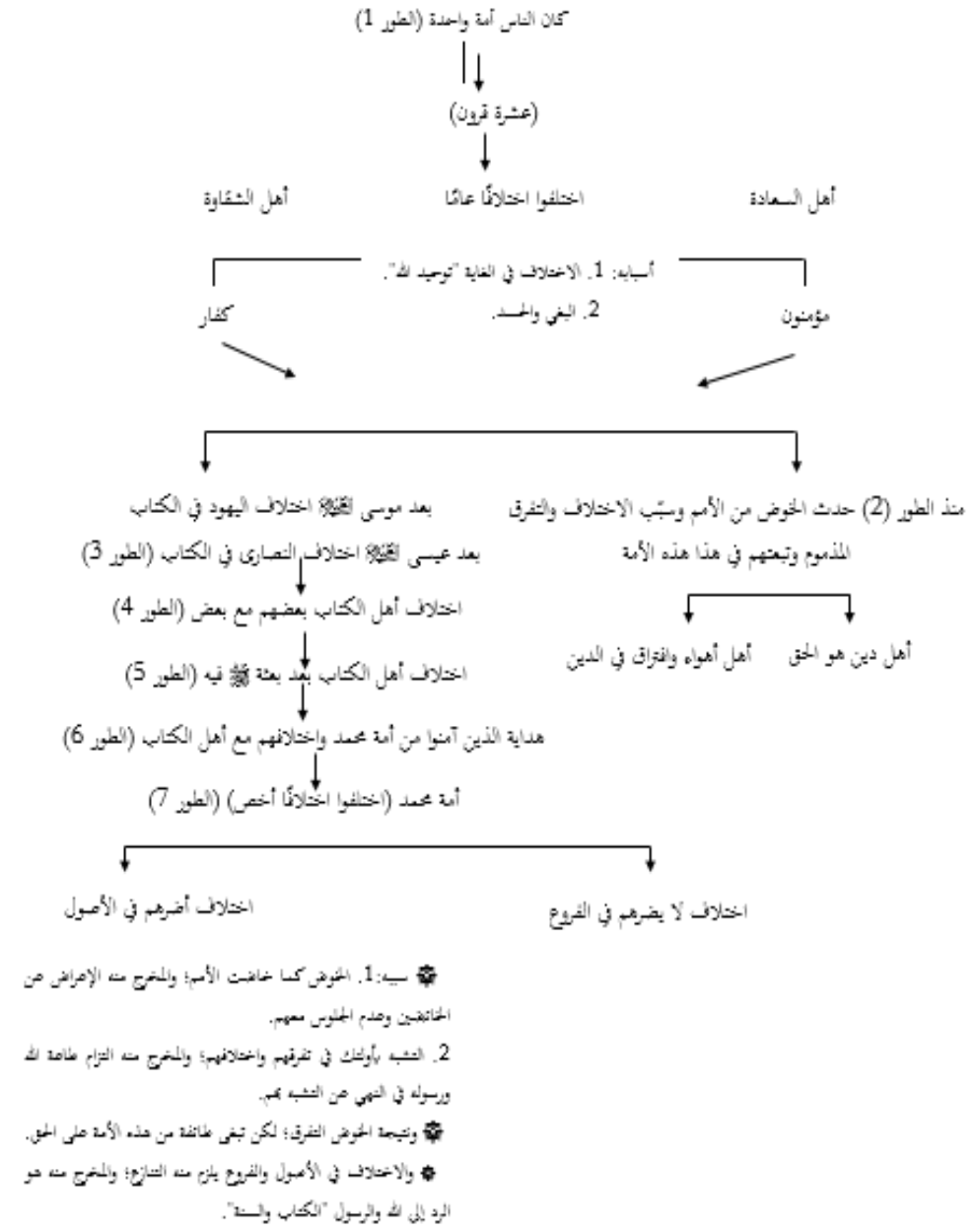

فهرس المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم.
2- أضواء البيان: للشنقيطي، خرج أحاديثه: محمد الخالدي، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، توزيع مكتبة الباز، ط1، 1421هـ.
3- الإرشادات الجلية في القراءات السبع: د. محمد محيسن، بيروت، دار الجبل، ط1، 1417هـ.
4- إعلام الموقعين: لابن القيم، بحقيق: بشير عيون، دمشق، البيان، ط1، 1421هـ.
5- الاعتصام: للشاطبي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1418هـ.
6- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: لابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، الرياض، دار الفضيلة، ط1، 1424هـ.
7- تفسير البغوي = معالم التنزيل في تفسير القرآن: المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ) المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م
8- تفسير التحرير والتنوير: للطاهرابن عاشور، دار سحنون، ط بدون، تاريخ الطبعة بدون.
9- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.
10- تفسير القرطبي: اعتنى به وصححه: هشام بخاري، الرياض، دار عالم الكتب، ط بدون، 1423هـ.

11- سنن أبي داوود: طبعة بيت الأفكار الدولية.
12- سنن الترمذي: طبعة بيت الأفكار الدولية.
13- صحيح البخاري: (مطبوع مع الفتح)، طبعة الريان.
14- صحيح مسلم: (مطبوع مع المنهاج)، طبعة الريان.
15- القاموس المحيط: للفيروزآبادي، بيروت، الرسالة، ط3، 1413هـ.
16- لسان العرب: لابن منظور، القاهرة، دار الحديث، ط بدون، 1423هـ.
17- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيزلأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
18-تفسير الطبري: تحقيق: د. عبد الله التركي، الرياض، دار عالم الكتب، ط1، 1424.
19-رسائل ودراسات في الأهواء والبدع والافتراق، د. ناصر العقل، الرياض، دار الوطن، ط1، 1423هـ.
20-كتاب السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ
21-المعجم المفهرس لألفاظ القرآن: وضعه: محمد فؤاد، القاهرة، دار الحديث، ط بدون، 1422هـ.
22-معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت، دار الجيل، ط بدون، ت بدون.
23-مفردات ألفاظ القرآن: للراغب الأصفهاني، تحقق: صفوان داوودي، دمشق، دار القلم، وبيروت، الدار الشامية، ط2، 1418هـ.

24-ملحق أضواء البيان المشتمل على دفع إيهام الاضطراب: للشنقيطي، خرج أحاديثه: محمد الخالدي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، توزيع مكتبة الباز، ط1، 1421هـ.

25-الملل والنحل: للشهرستاني: تحقيق: أمير مهنا وَ علي فاعور، بيروت، دار المعرفة، ط7، 1419هـ.

26-منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد: عثمان حسن، الرياض، مكتبة الرشد، ط بدون، ت بدون.